وزارة النقل
الهيئة العامة للطرق والكباري
رئيس مجلس الإدارة

عقد مقاولة

****

الموضوع : تنفيذ المرحلة الأولي من محور القطا علي النيل بطول ٨ كم تشمل عدد (٤) كباري : كوبري علي النيل فرع رشيد - وكوبري أعلي الرياح البحيري - وكوبري أعلي الرياح الناصري - وكوبري أعلي خط سكة حديد إيتاي البارود

بشمول : بالأمر المباشر

رقم العقد : ٢٠٢١/٢٠٠٢/١٨٢

انه في يوم الأحد الموافق : ٢٠٢٣/١٠/٨

الهيئة العامة للطرق والكباري

ويمثلها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفي

- بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

ومقرها ١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة

ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول :

و - شركة المقاولون العرب

يمثلها السيد المهندس / احمد مصطفي كمال النصار

بصفته / رئيس مجلس الإدارة

بطاقة رقم / ٢٧١٠٨٢٩٠١٠٠٢٨

بطاقة ضريبية / ٢٦٨ - ٣٩٤ - ١٠٠

مأمورية ضرائب / مركز كبار الممولين

سجل تجاري رقم / ٩٠٠١٦ مكتب سجل تجاري القاهرة مميز

ومقرها / ٣١ شارع عدلي - القاهرة

ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني :

التمهيد

بناءا على كتاب السيد الأستاذ / رئيس الإدارة المركزية لشئون مكتب الوزير رقم (٢٧٦٠) الصادر في ٢٠٢٣/٨/٩ المرفق به صورة كتاب السيد اللواء / ع / أمين عام مجلس الوزراء رقم (٥-٢١٤١٠) بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٢ المتضمن أن مجلس الوزراء قرر بجلسته رقم (٢٥٠) المنعقدة برئاسة السيد الدكتور / مصطفى مدبولي رئيس مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٢ الموافقة على اعتماد القرارات والتوصيات الصادرة عن اجتماع اللجنة الهندسية الوزارية المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٧/٣٠ وذلك لمشروع تنفيذ المرحلة الأولي من محور القطا على النيل بطول ٨ كم تشمل عدد (١) كوبري (كوبري على النيل فرع رشيد ، وكوبري أعلي الرياح البحيري ، وكوبري أعلي الرياح الناصري ، وكوبري أعلي خط سكة حديد إبتاي البارود (بشتيل) بالأنفاق والكلفة والشركات المطلوب إعداد وامر بسداد لها وذلك بطريق الاتفاق المباشر طبقا لأسعار القائمة الموحدة وذلك لشركة المقاولون العرب

وإذا كان العائد يرغب في إنجاز تنفيذ المرحلة الأولي من محور القطا على النيل بطول ٨ كم تشمل عدد (١) كوبري (كوبري على النيل فرع رشيد ، وكوبري أعلي الرياح البحيري ، وكوبري أعلي الرياح الناصري ، وكوبري أعلي خط سكة حديد إبتاي البارود (بشتيل) بالأمر المباشر

على أن يتم الاتفاق على الأسعار للأعمال من خلال التفاوض مع الشركة بواسطة اللجان المشكلة لهذا الغرض وتشمل تلك تقديم المواد والمعدات والعمالة وكذلك تنفيذ الأعمال بما فيها الأعمال المؤقتة والإضافية والتكميلية والتعديلات التي يطلب العائد من المقاول القيام بها وفقا لشروط العقد ووثائقه . وهي الأعمال التي أعلن الطرف الأول عن رغبته في تنفيذها عن طريق الإسناد بالأمر المباشر . وإذا كان المقاول قد تقدم بعرضه لتنفيذ تلك الأعمال وتنفيذها وتسليمها وصيانتها وذلك بعد إطلاعه على شروط العقد ومواصفاته ومخططاته وسائر المستندات المرفقة به وهي شاملة تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٩) لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والتي يخضع لها العقد

وإذا كان العرض المقدم من الشركة قد اقترن بقبول صاحب العمل بالإسناد بالأمر المباشر الصادر عن مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٣/٨/٢ وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصلاحيتهما للتعاقد انفقا على ما يلي :-

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وقراءة الشروط والمواصفات الفنية وكتاب المواصفات الفنية والعرض المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءا لا يتجزأ من هذا العقد ومتمما لأحكامه .

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ عملية " تنفيذ المرحلة الأولي من محور القطا على النيل بطول ٨ كم تشمل عدد (١) كوبري (كوبري على النيل فرع رشيد ، وكوبري أعلي الرياح البحيري ، وكوبري أعلي الرياح الناصري ، وكوبري أعلي خط سكة حديد إبتاي البارود (بشتيل) بالأمر المباشر طبقا للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءا لا يتجزأ من هذا العقد وبقيمة إجمالية مقدارها (١,٨١٠,٤٢٧) مليون جنيه (فقط وقدره مليار وثمانمائة وعشرة مليون وأربعمائة سبعة وعشرون ألف جنيها لا غير) شاملا كافة الضرائب والرسوم المقررة بما فيها ضريبة القيمة المضافة

بالقدر المبين وفقا لشروط ووثائق العقد واعتبار هذه القيمة تقديرية ويتم المحاسبة النهائية طبقا للكميات المنفذة على الطبيعة بالكميات التي تعتمد بمعرفة اللجنة المشكلة من قبل الهيئة للتفاوض مع الشركة على الأسعار .

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني "شركة المقاولون العرب" بتنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا للمواصفات الفنية وذلك طبقا لما هو منصوص عليه بكتاب الطرف الثاني المتوقع عليها من المواقع وقد قامت الشركة بالمعاينة لمواقع الأعمال قبل التعاقد معاينة تامة نافية للجهالة شرعا وقانونا .

البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول خطاب ضمان نهائي رقم [illegible] بمبلغ ٢٠٠ ٣٢١ ٩٢٠ جنيها (فقط وقدره تسعون مليون وثلاثمائة واحد وعشرون الف وثلاثمائة وخمسون جنيها لا غير) صادر من بنك [illegible] مصر – فرع عبد الخالق ثروت صادر بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٠ وساري حتى ٢٠٢٣/٤/٣٠ وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٢ % من القيمة الإجمالية للعطاء لا يرد إليه أو ما يقي منه إلا بعد التسليم النهائي وتجديد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة ويتم تحصيل ما يعادل ٥ % من إجمالي الأعمال المنفذة كضمان أعمال تظل لدى الطرف الأول طوال مدة ضمان الأعمال معيب الكلد ويرد إليه أو ما يقي منه بعد الاستلاع المؤقت أو تقرير خطاب ضمان معتمد من أحد البنوك المحلية ينتهي مدته بعد مضي ثلاثين يوما من تاريخ حصول الاستلام المؤقت طبقا للمادة (١٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند الخامس

يلتزم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعا لتقدم العمل وذلك طبقا للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السادس

إذا تخلف الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية للعطاء أو عن أي منها طبقا لميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول على الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسب والمبالغ المنصوص عليها في المادة (٨٠) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السابع

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التأمين النهائي من حق الطرف الأول وكذلك يكون له أن يحجز ما يستحقه من غرامات وقيمة كل خسارة تعلق به بما فيها فروق الأسعار والمصاريف الإدارية من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه . وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يتبعها إلى خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدى أية جهة إدارية أخرى بما كان سبب الاستحقاق وذلك دون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

البند الثامن

إذا ظهرت أي أعمال مستبعدة خارج نطاق العقد الأساسية لا تشملها جدول الكميات أو بنود والمواصفات المتعاقد عليها والتضمين الضرورة الفنية لتنفيذها بموافقة الطرف الثاني دون قبول فيتم التعاقد على تنفيذها بموافقة السلطة المختصة وبطريق الإخطار المباشر على أن يتم المفاضلة عليها بأقل الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي وذلك وفقا لما نصت عليه المادتين الثانية والرابعة من المادة (٦٢) من القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

البند التاسع

يلتزم الطرف الثاني بإتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد أيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد كما يكون مسئولا عن ضبط النظام بموقع العمل وتأديب أي من الطرف الأول يخالف كل من يهمل أو يرتكب تخلفا التعليمات أو يخالف النظم أو يخالف أحكام هذه الشروط وإلا خلال أربعة وعشرين ساعة من تاريخ إخطاره أو إخطار بذلك من مندوب الطرف الأول . كما يلتزم الطرف الثاني باتخاذ كافة الاحتياطات اللازمة لمنع حدوث الإصابات أو حدوث الوفاة للعمال أو أي شخص آخر أو الإضرار بالممتلكات الحكومية أو الأفراد ويعتبر مسئولا في هذه الحالات مباشرة دون تدخل الطرف الأول وفي حالة إخلاله بتلك الالتزامات يكون للطرف الأول الحق في تنفيذها على نفقته .

البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني بحضور جلسات تأهيلية للتربة في الموقع المزمع إنشاء المشروع عليه وتقديم الرسومات الإنشائية النهائية للمشروع للاعتماد من الاستشاري والإدارة الهندسية للطرف الأول والتي سيتم العمل بمقتضاها.

البند الحادي عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات وممتلكات الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في خلاف ذلك يلتزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح الممتلكات على نفقة المتسبب أو المستحقات لديه مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة.

البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني بتسديد كافة الرسوم والضرائب والموافقات الأمنية اللازمة لتنفيذ الأعمال من كافة الجهات الحكومية والغير حكومية بما في ذلك القوات المسلحة، مع الالتزام بالقواعد والإجراءات المنصوص عليها في ذلك الشأن، وكذلك كافة القوانين والقرارات واللوائح المنظمة لممارسة نشاطه على أن تتعمل الجهة بتكاليف العمل المتواصل كما يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على كافة المرافق التي تكون بمكان العمل وفي حالة حدوث أي أضرار أو تلفيات بها يتحمل كامل المسئولية القانونية المترتبة على ذلك دون أدنى مسئولية على الطرف الأول.

البند الثالث عشر

الطرف الثاني يكون مسئولا بمسئوليته كاملة عن أي ضرر يمكن أن يصيب أي من عاملية أو الغير بسبب تنفيذه للأعمال أو من جراء فعل أي من عاملية أو تابعي الاثنة وكذلك المسئولية القانونية قاصرة على الطرف الثاني وحده.

البند الرابع عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل توريدها بالموقع ومن استشاري المهة.

البند الخامس عشر

يلتزم الطرف الثاني بإخلاء محل العمل من المهمات والمعدات في ظرف شهر من تسليم الإنشائي للأعمال محل هذا العقد وإذا لم يتم ذلك يلتزم الطرف الأول بإخلاء الموقع على حساب الطرف الثاني خصما من تأمينه أو مستحقاته المالية مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة.

البند السادس عشر

أي الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتبات والمراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية، وفي حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

البند السابع عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كليا أو جزئيا.

البند الثامن عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم المناقصات التي تزمعها الجهات العامة رقم (٨٩) لسنة ٢٠١٠ واللائحة التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (١٩٢) لسنة ٢٠١٩ م وكذا أحكام القانون المدني المصري الصادر بالقانون (١٣١) لسنة ١٩٤٨ فيما لم يرد به نص خاص.

البند التاسع عشر

لطرف الأول الحق في تعديل كميات أو حجوم البند بالزيادة أو النقص بما لا يجاوز (٢٥٪) بالنسبة لكل بند بذات الشروط والأسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأي تعويض عن ذلك، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة وجوبا، ويلتزم الطرف الثاني بالتأمين على كافة المعدات والآلات التي تستخدم في تنفيذ العقد على أن يتضمن التأمين ضد أي أضرار تحدث للغير، ولا يؤثر ذلك على المسئولية القانونية التي يتحملها الطرف الثاني وحده - وإن تعذر مدة العقد الأصلي إذا طلب الأمر ذلك بشرط أن يتقدم بطلب التجديد أو التمديد.

البند العشرون

تخصم الضرائب والرسوم والمصاريف المقررة قانوناً والمستحقة على الطرف الثاني عن هذا العقد قبل القيام بعملية الدفع الإلكتروني الصادرة له ، ما لم يقدم ما يفيد عكسها ، ودون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده على الطرف الأول .
ويلتزم الطرف الثاني بسداد الضريبة على القيمة المضافة طبقاً لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم (١٧) لسنة ٢٠١٦ م .

البند الحادي والعشرون

يقرر الطرف الثاني بمسئوليته الأصلية موضوع هذا العقد وحسن تنفيذها على الوجه الأكمل لمدة مدة لأعمال الكباري والأعمال الصناعية ومدة ثلاث سنوات لأعمال الطرق اعتباراً من تاريخ التسليم الابتدائي على تاريخ الاستلام النهائي ، وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم التعاقدات ودون إخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويكون مسئولاً عن بقاء الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط العقد إذا ظهر بها أي عيب أو خلل يرجع إلى عيب بالمواد أو الصناعة على نفقته فإذا قصر في إجراء ذلك للطرف الأول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني وتحت مسئوليته .

البند الثاني والعشرون

لمجلس مفوضي الهيئة الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد .

البند الثالث العشرون

يقر كل من طرفي العقد بموافقتهما على أية تعديلات تجريها الجهة المختصة بمجلس الدولة على ما جاء ببنود هذا العقد بعد التوقيع عليه عند مروره عليها العقد .

البند الرابع والعشرون

يسقط الطرف الثاني بحقه في صرف فروق الزيادة التي تقرر على أسعار المواد (التعديد بجميع أنواعه – الأسمنت – الموتمن – البيتومين) وفقاً لما جاء بالمادة رقم (٤٢) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ وطبقاً للتعريفات والمعادلة والقواعد الواردة بالمادة (٩٢) من اللائحة التنفيذية للقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٦٩٢) لسنة ٢٠١٩ م

البند الخامس والعشرون

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها ، وإمتلك الطرف الأول باقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء والتزوم .

الطرف الأول	الطرف الثاني
الهيئة العامة للطرق والكباري	شركة المقاولون العرب
التوقيع :	التوقيع :
أ.د. مهندس / صلاح الدين مصطفى	المهندس / احمد مصطفى محمود العسار
رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري	رئيس مجلس الإدارة